[192] على وجوب معرفتهم، وهو حجة لدخول المعصوم فيهم، بل ويمكن الاستدلال بإجماع الأمة على وجوب معرفتهم، فإن أكثر الشافعية يوجبون في التشهد الأخير الصلاة عليهم، فوجبت معرفتهم، والباقون استحبوها، فعلى الحالين هي من العبادة، وهذه فضيلة لم تحصل لغيرهم بعد جدهم، وقد غرس في القلوب مع اختلاف أديانهم عظم شأنهم، فيهتمون مع تباعد البلاد لزيارة مشاهدهم، ليستفتحون بها الاغلاق، ويسألون عندها الأرزاق. قيل: هذا التعظيم لهم إنما هو لأجل جدهم. قلنا: كم من قرابة لجدهم ولا تعظيم لهم يقارب تعظيمهم، مع زهادة لهم وعلم وغيره فيهم. إن قيل: لم لا تكون الأئمة على غير مذهب الإمامية. قلنا: فشيوخ الإمامية كانوا أهل بطانتهم، ومظهرين أن كلما ينتحلونه ويصححونه فعنهم أخذوه، فلو لم يكونوا عليهم السلام مع شدة صلاحهم بذلك راضين، وعليه مقرين، لأبوا عليهم نسبة المذهب إليهم. إن قيل: قد لا يمكنهم إظهار ذلك لهم لأجل تقيتهم. قلنا: فالتقية إنما هي للإمامية لا منهم.

(الفصل الثاني عشر) في الطائر المشوي فضيلة لعلي بدعوة النبي لا ينكرها إلا الغوي أخرج الفراء في مصابيحه، وصاحب جامع الأصول، وصاحب الوسيلة، وابن حنبل في في مسنده، وابن المغازلي في مناقبه، ورزين في الجزء الثالث من الجمع بين الصحاح الستة، وأبو داود في سننه، والترمذي في جامعه، وأبو نعيم في حليته، والبلادري في تاريخه، وابن البيع، والخركوشي، ومسعود، والنطنزي، وداود، وأبو حاتم، والسمعاني، وابن إسحاق، والأزدي، وشعبة، والمازني، وابن شاهين والبيهقي، ومالك، والطبري.